



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: السبت  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ٢٧ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢٨ م

## الآداب .. فتوى

(كيفية التوبة من الذنب) فتوى رقم (٥٨٣٣)

سائل يقول:

شخص كلما أذنب استغفر و صلى ركعتين توبة إلى الله ثم يذنب ويصلي ركعتين حتى يستحيي من الله عز وجل فما نصيحتكم؟

الجواب:

يكفي لمحو الذنب الاستغفار، والتوبة بترك الذنب، والإصرار على عدم العودة إليه والندم على فعله، ولا بأس بصلاة ركعتين، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لا يسهو فيها غفر له ما تقدم من ذنبه» ويحذر أن يفاجئه الموت وهو على معصية، فعليه أن يصدق في توبته.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590